الأمم المتحدة S/2007/619

مجلس الأمن

Distr.: General
19 October 2007
Arabic
Original: English

تقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية

أولا – مقدمة

١ – يقدم هذا التقرير عملا بقرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ الذي مدد المجلس بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧. وفي ذلك القرار، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن الحالة في الصحراء الغربية قبل نهاية فترة الولاية. ويغطي هذا التقرير التطورات التي حدثت منذ صدور تقريري المؤرخ ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ (S/2007/202).

ثانيا – التطورات الأخيرة في الصحراء الغربية

٢ – في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧، قال محمد السادس، ملك المغرب، في خطاب بمناسبة الذكرى السنوية الثامنة لاعتلائه العرش، إن المغرب مستعد للتفاوض على أساس حل توافقي يقوم على الحكم الذاتي في إطار سيادة المملكة.

٣ – وفي ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، أُجريت انتخابات برلمانية في المغرب شملت إقليم الصحراء الغربية الخاضع للسيطرة المغربية. وكتب إليَّ ممثلو الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو) في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٧ ومرة أخرى في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ مدينين قرار حكومة المغرب تنظيم هذه الانتخابات في الصحراء الغربية، داعين بدلا من ذلك إلى عملية تصويت حرة ونزيهة لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية.

221007 221007 07-54721 (A)

ثالثا – الأنشطة التي قام بها مبعوثي الشخصي

ألف – حالة المفاوضات والتقدم المحرز فيها

٤ – يتناول هذا الفرع من التقرير حالة المفاوضات بشأن الصحراء الغربية والتقدم المحرز فيها منذ صدور تقريري المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (S/2007/385*). وقد أهاب مجلس الأمن بالطرفين، في قراره ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، أن يدخلا في مفاوضات دون شروط مسبقة وبحسن نية، مع أخذ التطورات الحاصلة على مدار الشهور الأخيرة في الحسبان، من أجل التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول للطرفين، بما يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره. كما طلب إلي المجلس في ذلك القرار أن أضع تلك المفاوضات تحت رعايتي.

٥ – وتنفيذا لقرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، انعقد الاجتماع الأول في عملية المفاوضات في ضيعة غرينتري في مانهاسيت، نيويورك، يومي ١٨ و ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، كما ذكرت في تقريري المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (S/2007/385*). واتفق الطرفان في تلك الجولة الأولى من المحادثات على بيان صادر عن مبعوثي الشخصي، جاء فيه أن المفاوضات بدأت، خلال ذلك الاجتماع، وفقا لما طلبه مجلس الأمن في قراره ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، وبأن الطرفين اتفقا على أن تتواصل عملية المفاوضات في مانهاسيت في الأسبوع الثاني من شهر آب/أغسطس ٢٠٠٧.

٦ – وكما كان مقررا، عقد الطرفان اجتماعا ثانيا في ضيعة غرينتري يومي ١٠ و ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٧. وحضرت الجزائر وموريتانيا الاجتماع أيضا باعتبارهما بلدين مجاورين. وخلال الجلسة الافتتاحية، أدلى كل من الطرفين ببيان أعادا فيه التأكيد على التزامهما بالتعاون مع الأمم المتحدة في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧). وعلى الرغم من تشديدهما على احترام مبدأ تقرير المصير وقبولهما بقرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧) باعتباره تكليفا بإجراء المفاوضات، فقد ظل موقفاهما مختلفين أشد الاختلاف في ما يتعلق بتعريف مفهوم تقرير المصير.

٧ – وفي أعقاب الجلسة الافتتاحية، جرى تبادل للآراء بخصوص تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧). واستمع الطرفان بعد ذلك إلى عروض قدمها خبراء من الأمم المتحدة وشاركا في مناقشات بشأن مواضيع متصلة بالموارد الطبيعية والإدارة المحلية. وعقدا أيضا اجتماعات منفردة مع مبعوثي الشخصي. ودعي الطرفان، بمبادرة من مبعوثي الشخصي، إلى بحث إمكانية توسيع نطاق التدابير القائمة لبناء الثقة. وردا على هذه المبادرة، أشار وفد جبهة البوليساريو إلى أنه مرتاح إلى تدابير بناء الثقة التي يجري تنفيذها حاليا وأنه مستعد لصياغة

تدابير إضافية، رهنا بالمشاورات الداخلية. ووجه وفد المغرب الشكر إلى مبعوثي الشخصي على مبادرته بشأن موضوع بالغ الأهمية بالنسبة لسكان المنطقة. غير أنه أضاف بأن موضوع تدابير بناء الثقة يناقَش في إطار مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التي تعد المحفل المناسب لتقييم واقتراح تدابير من هذا القبيل، وعليها أن تظل كذلك، وأنه ينبغي إيجاد محفل مناسب آخر للنظر في أي مقترحات قد تقدم بشأن تدابير بناء الثقة التي تتجاوز نطاق المفوضية.

٨ - وخلال الاجتماع، اتفق الطرفان على البيان الصادر عن مبعوثي الشخصي، الوارد في المرفق الأول لهذا التقرير، والذي اعترفا فيه بأنه لا يمكن قبول الوضع القائم وأنهما ملتزمان بمواصلة المفاوضات بحسن نية.

٩ - ومن المؤسف أنه تعذر منذ ذلك الحين تحديد موعد يقبل به الطرفان لاستئناف المفاوضات. وبما أن التزام الطرفين بمواصلة المفاوضات بحسن نية ليس موضع شك، فإن مبعوثي الشخصي يعتزم اغتنام الوقت المتبقي قبل استئناف المفاوضات للبحث عن السبل والوسائل الكفيلة بتشجيع الطرفين على الدخول في مفاوضات أكثر تعمقا مما جرى في الجولتين الأوليين.

باء - تقييم مبعوثي الشخصي

١٠ - أفاد مبعوثي الشخصي في بيانه (المرفق الأول) أنه أجريت مفاوضات جوهرية حصل فيها تفاعل بين الطرفين وأعربا عن وجهتي نظرهما. والواقع أن تقييم الجولة الثانية بهذا الشكل قد يبدو الآن متفائلا أكثر من اللازم، ذلك أنه على الرغم من أن الاجتماع دار مرة أخرى في أجواء إيجابية وتعامل فيه الطرفان بلياقة، فإن المواقف المعرب عنها كانت متصلبة كالعادة. ولذلك، لم يسفر الاجتماعان الأولان كلاهما عن تنفيذ الفقرة ٢ من قرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، لأنه لا يمكن القول إن الطرفين دخلا في مفاوضات حقيقية. وليس السبب في ذلك عدم إبدائهما لحسن النية، بل يعود أساسا إلى نشوء مشاكل متوقعة في ما يتعلق بتفسير دعوة مجلس الأمن لهما بالدخول في مفاوضات دون شروط مسبقة. فابتداء من السنة الماضية، وجه تقرير الأمين العام المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ (S/2006/817، الفقرتان ١٨-١٩) انتباه المجلس إلى أن هناك خيطا رفيعا بين الشروط المسبقة والمواقف الجوهرية، أي أن مطلب المغرب بالاعتراف بسيادته على الصحراء الغربية، ومطلب جبهة البوليساريو بأن يُبت في الوضع النهائي للإقليم بإجراء استفتاء يشمل الاستقلال كأحد الخيارات المطروحة، لم يقبل بهما كشرطين مسبقين، لكن المعروف على نطاق واسع أنهما كانا الموقفين الجوهريين للطرفين. ولم يتم التعامل مع هذين الموقفين كشرطين مسبقين خلال

الفترة التي سبقت الشروع في المفاوضات في حزيران/يونيه، بل كان الطرفان كلاهما مستعدين للجلوس إلى طاولة المفاوضات دون تأييد مسبق لموقفيهما الجوهريين. ولذلك كان كل شيء على ما يرام من الناحية الشكلية. غير أن هذين الموقفين الجوهريين المتعارضين تماما مع بعضهما البعض حالا دون مناقشة كل طرف لمقترح الطرف الآخر بجدية. وكانت النتيجة أن الطرفين أعربا فعلا عن وجهتي نظرهما، بل حصل تفاعل بينهما، لكن ذلك تم أساسا عن طريق رفض كل منهما رأي الآخر، و لم يحصل أي تبادل يذكر للآراء يمكن وصفه بالمفاوضات الحقيقية.

١١ - وعلى الرغم من أن عقد اجتماعين اثنين من دواعي الارتياح في حد ذاته، فإن مبعوثي الشخصي منشغل إزاء عدم تنفيذ قرار صدر عن مجلس الأمن بالإجماع، واعتُبر عند اتخاذه إنجازا كبيرا في التعامل مع قضية الصحراء الغربية. وقد اعترف الطرفان في البيان المذكور آنفا، الصادر عقب الاجتماع الثاني، أنه لا يمكن قبول الوضع القائم. أما الآن، وبدل هذا الوصف المنطبق حتى الآن على معضلة الاختيار بين المفاوضات والوضع القائم، فنواجه خطر الدخول في مرحلة مطولة من المفاوضات و كذلك بقاء الوضع على ما هو عليه.

١٢ - وقبل الحديث عما يتعين القيام به لحل هذه المشكلة، يود مبعوثي الشخصي الإدلاء بالملاحظات الموجزة التالية بشأن عناصر الاجتماع الثاني التي لم تكن لها صلة مباشرة بمقترحات الطرفين. فتفاديا لمجادلات بلا نهاية بين الطرفين بخصوص مقترحاتهما، والإسهام في الوقت نفسه في تعزيز أجواء الثقة بينهما، أضيف إلى جدول أعمال الاجتماع الثاني الموضوعان المذكوران في الفقرة ٧ أعلاه (أي الموارد الطبيعية والإدارة المحلية) المفترض أنهما غير خلافيين. ولاقى ذلك نجاحا إلى حد ما، حيث دارت المناقشات بشكل جيد وشارك الطرفان فيها بنشاط؛ غير أنه تبين على العموم أنه لا يمكن لهذه القضايا الفنية أن تحل محل المفاوضات الجوهرية الرامية إلى إيجاد حل سياسي يقبل به الطرفان، وفقا لما دعا إليه القرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧).

١٣ - وأضيف إلى جدول الأعمال بند آخر من المفترض أنه غير خلافي، وهو تدابير بناء الثقة المذكورة في الفقرة ٧ أعلاه. وبما أن هذا الموضوع لم يناقش إلا لمدة وجيزة في مانهاسيت، فإن مبعوثي الشخصي يعتزم إثارة المسألة مجددا خلال الجولة المقبلة للوقوف بوضوح أكثر على موقفي الطرفين. وهو يعتقد، وأنا أشاطره الرأي، بأن تدابير بناء الثقة ترمي، بحكم تعريفها، إلى بناء الثقة بين أطراف نزاع ما، وبالتالي لا يمكن اعتبارها متجاوزة لنطاق عملية للمفاوضات ابتدأت بطلب من مجلس الأمن وكان من المفروض أن تجرى بحسن نية وأن تتوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول من الطرفين.

١٤ - غير أنه من الواضح أنه لن يكون من الممكن الاقتصار في عملية المفاوضات التي تجرى عملا بالقرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧) على مناقشات لا تتناول مقترحات الطرفين. ومن الواضح أيضا أن الطرفين لن يشرعا في التفاوض بدون تلقي مزيد من التوجيهات من مجلس الأمن. ولذلك بإمكان المجلس أن يوضح بأن حضور كل جولة من عملية المفاوضات لا يعني الدخول في مفاوضات حقيقية، وبأن الفقرة ٢ من القرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧) تتضمن عناصر تشكل كلا لا يتجزأ. ولذلك فإن التوصل إلى حل سياسي يفي كل تلك العناصر حقها سيكون لا محالة على قدر كبير من التعقيد وسيقتضي الأمر التفاوض بكل مثابرة بشأنه.

١٥ - وتحقيقا لهذا الغرض، ذكّر مبعوثي الشخصي الطرفين بمبدأ ''لا اتفاق على شيء إلى حين الاتفاق على كل شيء''. وهو مقتنع بأن قبول الطرفين بهذا المبدأ قد يكون مفتاح بداية مفاوضات حقيقية، لأن من شأن ذلك أن يشجعهما على مناقشة المقترحات التي تتضمن عناصر لا يقبلانها.

١٦ - فقد تقرر جبهة البوليساريو أن تناقش المقترح المغربي (S/2007/206) على أساس استعدادها المعلن لقبول الحكم الذاتي كأحد الخيارات المطروحة ما دام الاستقلال أحد تلك الخيارات أيضا. وبطبيعة الحال، لا يمكن لإضافة خيار الاستقلال أن تكون شرطا مسبقا على الطرفين الاتفاق عليه قبل الدخول في محادثات من هذا النوع، بل يفترض أنه ليس من مصلحة المغرب رفض المحادثات لا لشيء سوى أنه يعرف الموقف النهائي للبوليساريو. ومن جهة أخرى، يجب على المغرب أيضا أن يكون مستعدا لمناقشة مقترح جبهة البوليساريو (S/2007/210)، مع أن ذلك أصعب بسبب عدم وجود تناظر بين المقترحين. ومن شأن إجراء مناقشة حقيقية أن يتيح للبوليساريو الفرصة لكي يوضح كيف يمكن، من خلال مفهوم ''تقديم ضمانات بعد إجراء الاستفتاء'' الذي تقدم به، النص مقدما على ترتيبات بشأن قضايا حيوية مثل الموارد الطبيعية والأمن، لتفادي فترة التذبذب والتقلب التي عادة ما تصاحب نشوء الدول الحديثة العهد بالاستقلال.

١٧ - وحتى في حال عدم اهتمام المغرب بسماع إيضاحات البوليساريو، التي تفترض استعدادا لتقبل استقلال الصحراء الغربية، فذلك لا يسقط عنه واجب المشاركة في محادثات من هذا النوع امتثالا منه للقرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧). ويرى مبعوثي الشخصي أن المعنى العملي لذلك القرار فيما يخص التعامل مع المقترحين هو أنهما مطروحان معا للمناقشة. ولئن صح القول إن القرار يتطرق بتفصيل أكثر للمقترح المغربي بالمقارنة مع مقترح جبهة البوليساريو، فإن المهم في نهاية المطاف هو أن مجلس الأمن أحاط علما بالمقترحين في نفس القرار الذي

دعا فيه الطرفين إلى الدخول في مفاوضات. وبالتالي فإن كلا المقترحين مدرجان في جدول الأعمال وينبغي طرحهما للمناقشة.

رابعا – الأنشطة المضطلع بها في الميدان

ألف – الأنشطة العسكرية

١٨ – في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، بلغ العنصر العسكري لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية ٢١٧ فردا، بمن فيهم الموظفون الإداريون وموظفو الوحدة الطبية، مقابل القوام المأذون به البالغ ٢٣٠ فردا. وخلال الفترة قيد الاستعراض، وسعيا إلى زيادة عدد المراقبين العسكريين الذين يتكلمون اللغة العربية، أوفد إلى البعثة مراقبان عسكريان من جيبوتي في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. وبالرغم من الجهود المتواصلة الرامية إلى زيادة عدد المراقبات العسكريات من واحدة، من منغوليا، عند تقديم تقريري الأخير، لم توفد سوى ضابطة واحدة أخرى، من كرواتيا، إلى البعثة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وسأرحِّب بزيادة عدد الضابطات الموفدات من البلدان المساهمة بقوات إلى بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، لأسباب تشغيلية وبهدف تحسين التوازن بين الجنسين في البعثة.

١٩ – وظلت الحالة العامة في المنطقة الخاضعة لمسؤولية البعثة تتسم بالهدوء عموما. وواصل العنصر العسكري للبعثة، بقيادة اللواء كورت موسغارد (الدانمرك) ومن بعده اللواء جاو جينغمين (الصين)، رصد وقف إطلاق النار الذي ما زال ساريا منذ ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، وفقا للاتفاق العسكري رقم ١ المبرم بين الجيش الملكي المغربي والبعثة من جهة، وبين القوات العسكرية لجبهة البوليساريو والبعثة من جهة أخرى. ويقسم هذان الاتفاقان العسكريان الصحراء الغربية إلى خمس مناطق، تشمل قطاعا عازلا عرضه خمسة كيلومترات شرق الجدار الرملي، ومنطقتين محظورتين (٢٥ كيلومترا شرق الجدار الرملي و ٣٠ كيلومترا غرب الجدار الرملي على التوالي)، ومنطقتين محظورتين بشكل محدود تشملان بقية الصحراء الغربية. وتطبق في هذه المناطق قيود مختلفة على الأنشطة العسكرية والأفراد.

٢٠ – وخلال الفترة الممتدة من ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، سيرت البعثة ٥٠٢ ٤ دورية أرضية و ٢٩٦ دورية جوية لزيارة وتفقد وحدات القوات المسلحة الملكية المغربية والقوات العسكرية لجبهة البوليساريو ورصد الالتزام بالاتفاقين العسكريين.

٢١ – وظلت البعثة تتمتع بعلاقات طيبة مع كل من القوات المسلحة الملكية المغربية والقوات المسلحة لجبهة البوليساريو. غير أن الطرفين استمرا في الامتناع عن الاجتماع مباشرة مع بعضهما بعضا، وجرت جميع الاتصالات المعروفة بينهما عبر اجتماعات ورسائل

كتابية مع البعثة التي قامت بدور الوسيط. ورحبت جبهة البوليساريو، من حيث المبدأ، بمقترح البعثة إنشاء لجنة عسكرية مشتركة للتحقق (انظر S/2006/249، الفقرة ١١) يقصد منها بناء الثقة بين الطرفين، إلا أن القوات المسلحة الملكية المغربية لم ترد على المقترح حتى الآن.

٢٢ - وما زالت انتهاكات الاتفاق العسكري رقم ١ من كلا الطرفين في نفس المستوى تقريبا مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق. ففي الفترة من ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، لاحظت البعثة وسجلت ١١ انتهاكا جديدا ارتكبتها القوات المسلحة الملكية المغربية و ١٢ انتهاكا جديدا ارتكبتها القوات العسكرية لجبهة البوليساريو. وشملت الانتهاكات التي ارتكبتها القوات المسلحة الملكية المغربية وجود مروحية عسكرية في المنطقة المحظورة في ٢٩ أيار/مايو و٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ دون إخطار مسبق للبعثة، وإقامة مراكز مراقبة دائمة خارج محيط النقاط الحصينة في نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠٠٧، ووجود عناصر عسكرية داخل القطاع العازل. وشملت الانتهاكات التي ارتكبتها جبهة البوليساريو حشد القوات في المنطقة المحظورة بشكل محدود في ميجك في الفترة من ١٩ إلى ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٧ خلال استعراضات عسكرية احتفالا ببداية الكفاح المسلح ضد إسبانيا سنة ١٩٧٣، ووجود عناصر عسكرية داخل القطاع العازل، ووجود مركز مراقبة منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ داخل القطاع العازل في منطقة مسؤولية موقع فريق بير لحلو. وعقب تدخلات متكررة من البعثة، تم تفكيك مركز المراقبة في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

٢٣ - وفي أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠٠٧، تلقت البعثة طلبات من القوات المسلحة الملكية المغربية للموافقة على بناء مخازن ذخيرة جديدة في منطقة مسؤوليتها، للتعويض عن المباني التي تدهورت إلى درجة يتعذر معها الإصلاح. ومنحت البعثة تصريحا بمباشرة البناء شريطة هدم المباني القديمة. وسترصد البعثة إزالة المباني القديمة.

٢٤ - وواصلت البعثة مراقبة الانتهاكات التي ما برح الطرفان يرتكبانها منذ أمد بعيد. وشملت هذه الانتهاكات وجود معدات رادار وتحسين الهياكل الأساسية الدفاعية من قبل القوات المسلحة الملكية المغربية، ومواصلة جبهة البوليساريو نشر الأفراد العسكريين في المنطقة المعروفة باسم ''القلعة الإسبانية''. بيد أنه لم تدخل تغييرات أخرى على الهيكل الأساسي للقلعة الإسبانية منذ التقرير الأخير الذي قدمته إلى مجلس الأمن (S/2007/202، الفقرة ١٨).

٢٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، زادت القوات المسلحة الملكية المغربية بشكل ملحوظ عدد الادعاءات التي تقدمها إلى البعثة بشأن انتهاك جبهة البوليساريو للاتفاق رقم

١. فمنذ ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٧، سجلت القوات المسلحة الملكية المغربية ٣٢ ادعاء بوجود أفراد ومراكب داخل القطاع العازل. وقد قُدمت جميع الادعاءات تقريبا بعد ساعات، إن لم يكن أياما، من الوقائع التي قيل إنها شوهدت. ونتيجة لذلك، لم تكن للمراقبين العسكريين للبعثة أية وسيلة للتحقق مما إذا كانت المزاعم صحيحة. بيد أنه يعتقد أن المدنيين كانوا موضوع هذه الشكاوى، في أغلب الحالات. وبما أن الاتفاق العسكري رقم ١ لا يحظر وجود المدنيين في القطاع العازل، يعتقد أن أغلب هذه الادعاءات لا أساس لها من الصحة. وفي ثلاث حالات، تمكنت البعثة من تأكيد وجود أفراد عسكريين من جبهة البوليساريو في القطاع العازل وقد سجلت كانتهاكات للاتفاق العسكري رقم ١. وكتب قائد موقع الفريق التابع للبعثة إلى قائد القطاع الفرعي للقوات المسلحة الملكية المغربية ردا على أربعة ادعاءات كل على حدة خلال شهر حزيران/يونيه، موضحا أن أحكام الاتفاقات العسكرية لا تسري على المدنيين. ومنذ ذلك الحين، قلّ عدد مثل هذه الادعاءات.

٢٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدمت جبهة البوليساريو ادعاءين ضد القوات المسلحة الملكية المغربية للبعثة. ويتعلق الادعاءان بتحليق طائرة عسكرية فوق منطقة أغوانيت يومي ٢٠ و ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٧. ونظرا لعدم كفاية المعلومات وعدم وجود معدات تقنية للمراقبة الجوية، لم تستطع البعثة لا تأكيد المزاعم ولا دحضها.

٢٧ - وعلى النحو المبين في تقريريَّ السابقيْن المقدمين إلى مجلس الأمن (S/2006/817، الفقرة ٢٦ و S/2007/202، الفقرة ١٩)، فرض كلا الطرفين قيودا على حرية تنقل المراقبين العسكريين التابعين للبعثة منذ بداية اضطلاعها بولايتها. وتتصل هذه القيود في المقام الأول بمنع الدخول إلى النقاط الحصينة للطرفين ووحداتهما للتحقق من قوام الوحدات ونظم الأسلحة والحفاظ على الوضع القائم. وفي ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، بدأت البعثة تسجل القيود المفروضة على حرية تنقل المراقبين العسكريين باعتبارها انتهاكات للاتفاق العسكري رقم ١. وبالرغم من موافقة جبهة البوليساريو على رفع جميع القيود، فلم تمنح سوى منطقة عسكرية واحدة (المنطقة العسكرية ٢ في تيفاريتي) كامل الحرية في التنقل للمراقبين العسكريين التابعين للبعثة. وإضافة إلى ذلك، وفت منطقتان عسكريتان أخريان (المنطقة العسكرية ٣ في ميجك والمنطقة العسكرية ٤ في محيرس) إلى حد كبير بالتزاماتهما في هذا الصدد، بما لا يزيد عن انتهاكين في ميجك وانتهاك واحد في محيرس لحرية التنقّل خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ولم تمنح جبهة البوليساريو حتى الآن حرية التنقل الكاملة في المناطق العسكرية الثلاث المتبقية. وفيما يتعلق بالقوات المسلحة الملكية المغربية، تواصل البعثة التمتع بكامل الحرية في التنقل في قطاع أوسرد الفرعي كما أُشير إلى ذلك في تقريري السابق (S/2007/202، الفقرة ١٩)، لكن تظل القيود قائمة في جميع القطاعات الفرعية الأخرى.

وخلال الفترة الممتدة من ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، سُجل ٤٢٤ انتهاكا لحرية التنقل من جانب القوات المسلحة الملكية المغربية و ١٥٨ من جانب جبهة البوليساريو. ويفسر وجود أعداد كبيرة من النقاط الحصينة والوحدات التابعة للقوات المسلحة الملكية المغربية، إلى حد ما، ارتكابها عددا أكبر من الانتهاكات. وتواصل القوات المسلحة الملكية المغربية الإشارة إلى الصياغة الغامضة للاتفاق العسكري رقم ١ باعتبارها تبريرا لانتهاكها المستمر لمبدأ عدم تقييد حرية التنقل. بيد أنه يلزم إدخال مزيد من التحسينات من الجانبين لتمكين البعثة من القيام بمهام الرصد بشكل أكثر فعالية.

٢٨ - وفيما يتعلق بالاتفاقين العسكريين ٢ و ٣، واصل الطرفان التعاون مع البعثة في وضع علامات على الألغام والذخائر غير المنفجرة والذخيرة التي انتهت صلاحيتها وفي التخلص منها. وخلال الفترة قيد الاستعراض، اكتشفت البعثة ووضعت علامات على ٢٧٠ من المناطق المزروعة بالألغام والذخائر غير المنفجرة والمناطق الخطيرة. ورصدت البعثة قيام كلا الطرفين بتدمير ما مجموعه ٤٩٤ ١٥ جهازا من هذه الأجهزة، بما في ذلك الذخائر المتخلى عنها والقديمة والمخزنة.

٢٩ - وعلى النحو المبين في تقريري السابق (S/2007/202، الفقرة ٢١)، فإن من دواعي القلق البالغ وجود الألغام والذخائر غير المنفجرة بكثرة في جميع أرجاء الصحراء الغربية، بما في ذلك في المناطق التي يعمل فيها يوميا مراقبو البعثة العسكريون ومركباتها اللوجيستية. ومنذ عام ١٩٩١، سقط المراقبون العسكريون التابعون للبعثة ضحايا لثلاث حوادث بسبب الألغام وزاد الشروع في العمليات الليلية من خطر وقوع مزيد من الحوادث. وهذا الأمر يثير مسائل متصلة بحماية القوة من الضروري أن تعالجها البعثة من خلال تنفيذ الإجراءات المتعلقة بالألغام وأنشطة التخلص من الذخائر غير المنفجرة التي تعد أساسية لتوفير مستوى كاف من السلامة لموظفي الأمم المتحدة العاملين في الصحراء الغربية. ولتعزيز سلامة وأمن المراقبين العسكريين التابعين للأمم المتحدة في الميدان، تعتزم البعثة تجهيز المركبات الجديدة للدوريات بمعدات الحماية الملائمة، بما فيها كاشفات الألغام والأحذية المضادة للألغام ووضع علامات لضمان السلامة على ممرات المشاة. وستيسر هذه المعدات أيضا التدخل بشكل أسرع عند وقوع حوادث الألغام خلال الدوريات وتوفير ممر آمن عبر حقول الألغام لإجلاء الموظفين الجرحى. وستُطلب اعتمادات لهذه الاحتياجات بمبلغ ٤٠٠ ٢٧٩ دولار، في ميزانية البعثة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٣٠ - وتتعرض أيضا سلامة السكان المحليين لخطر مستمر. ويحتمل أن يرتفع عدد الضحايا في حالة بداية عودة اللاجئين. وسعيا إلى التصدي لهذا التهديد، وعلى نحو ما جاء في تقريري

السابق لمجلس الأمن (S/2007/202، الفقرة ٢٢)، باشرت القوات المسلحة الملكية المغربية، في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، عملية شاملة لإزالة الألغام في الصحراء الغربية تركز على أكثر المناطق عرضة للخطر. ومع بداية الارتفاع الشديد لدرجات الحرارة، تم تعليق العملية لثلاثة أشهر في تموز/يوليه ٢٠٠٧ وستستأنف في تشرين الأول/أكتوبر. ومنذ بداية هذه العملية الرئيسية، ذُكر أن القوات المسلحة الملكية المغربية عثرت على أكثر من ٧٠٠ قطعة من الذخائر غير المنفجرة والألغام ودمرتها.

٣١ - تواصل البعثة، من جهتها، التشديد على ضرورة الحد من خطر الألغام والذخيرة غير المنفجرة. وشاركت البعثة، من خلال خلية الإجراءات المتعلقة بالألغام التابعة لها المنشأة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، في تنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام عن طريق عدة سبل إضافية للتعاون. وبدعم من دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، نظمت البعثة أنشطة للحد من وجود الألغام والذخائر غير المنفجرة وللتوعية بالمسألة لدى الطرفين وفي أوساط السكان بشكل أعم في الإقليم وفي مخيمات اللاجئين في تندوف. وتقيم البعثة أيضا اتصالات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في موريتانيا لتبادل المعلومات وتيسير أنشطة إزالة الألغام في منطقة الحدود بين الإقليم وموريتانيا وللشروع في برامج إقليمية للتوعية في مجال الألغام.

٣٢ - وبغية تعزيز القدرة على التعاون بشكل كامل مع المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال إزالة الألغام في الإقليم، تم تدريب موظفي خلية الإجراءات المتعلقة بالألغام وخلية نظم المعلومات الجغرافية التابعتين للبعثة على استخدام قاعدة بيانات نظام إدارة المعلومات للإجراءات المتعلقة بالألغام التي وضعها مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية. وحتى الآن، زُودت خلية الإجراءات المتعلقة بالألغام التابعة للبعثة بضابطين عسكريين. فهذه الأعمال على درجة عالية من التخصص وتتطلب المعرفة النظرية والخبرة الميدانية في الآن نفسه. وإذا ما أريد الحفاظ على قدرات البعثة في هذا الصدد، فستكون ثمة حاجة إلى خدمات مستشار كبير في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام ليكمل عمل فرادى المراقبين العسكريين التابعين للأمم المتحدة الذين لا تستغرق مدد خدمتهم سوى ٦ إلى ١٢ شهرا. وستُطلب اعتمادات لهذه الخدمات، بمبلغ ٠٠٠ ١٢٠ دولار، في ميزانية البعثة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وستمكن هذه الخدمات البعثة من الحفاظ على الذاكرة المؤسسية والخبرة الفنية الأساسيتين لعملها.

٣٣ - وعلى نحو ما أُبلغ المجلس سابقا (S/2007/202، الفقرة ٢٥)، باشرت منظمة الإجراءات المتعلقة بالألغام الأرضية، وهي منظمة غير حكومية مقرها في المملكة المتحدة، في آب/أغسطس ٢٠٠٦ إجراء مسح شامل للألغام والذخائر غير المنفجرة، فضلا عن إزالة

الألغام من المناطق الواقعة شرق الجدار الرملي، بدعم تعاوني من دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وهذا العمل متواصل، حيث قامت منظمة الإجراءات المتعلقة بالألغام حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ بمسح ٤٩ منطقة من المناطق المصنفة باعتبارها خطيرة ووضعت علامات على ٢٦٧ بقعة للإشارة إلى وجود ألغام وذخائر غير منفجرة، وعثرت على ١١٤ قطعة من الألغام والذخائر غير المنفجرة من الميدان ونفذت ١٧٧ مهمة تدمير. وإضافة إلى ذلك، قامت المنظمة بمسح ٥٥ منطقة وضعت عليها جبهة البوليساريو علامات من قبل و لم تجد دليلا على وجود ألغام أو ذخائر غير منفجرة.

٣٤ - ومنذ آب/أغسطس ٢٠٠٦، قدمت دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام التمويل الأساسي للأنشطة التي تضطلع بها منظمة الإجراءات المتعلقة بالألغام الأرضية، مع تغطية العجز المتبقي بتمويل من الصندوق التذكاري لأميرة ويلز وحكومتي ألمانيا والنرويج. وسيُقترح في ميزانية الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إتاحة أموال البعثة لكفالة التحقق من سلامة طرق دوريات البعثة وإمداداتها اللوجستية وخلو المناطق التي تحتاج البعثة إلى إنشاء مرافق فيها من الألغام والذخائر غير المنفجرة. إضافة إلى ذلك، ستقدم دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام عما قريب منحة جديدة إلى منظمة الإجراءات المتعلقة بالألغام بتمويل من إيطاليا والكرسي الرسولي والنمسا وهولندا واليابان، مما سيمكن المنظمة من مواصلة عملها في هذا المشروع الهام حتى منتصف عام ٢٠٠٨. وأود توجيه الشكر إلى الجهات المانحة على ما قدمته من دعم. غير أن مواصلة البرنامج الشامل للإجراءات المتعلقة بالألغام شرق الجدار الرملي حتى نهاية عام ٢٠٠٨ ستتطلب تمويلا إضافيا من الجهات المانحة. وإني أهيب بالجهات المانحة التبرع بسخاء لأنشطة إزالة الألغام التي تقوم بها منظمة الإجراءات المتعلقة بالألغام الأرضية، التي تعد أساسية لتهيئة بيئة آمنة للسكان المحليين ولموظفي الأمم المتحدة العسكريين والمدنيين في الصحراء الغربية.

٣٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلعت البعثة بعدة أنشطة لكفالة سلامة موظفي الأمم المتحدة ولتعزيز قدراتها العسكرية، بما في ذلك وضع العلامات على المسارات، وتحسين إجراءات إجلاء الجرحى وإصدار خرائط على قدر أكبر من الدقة. وكما ورد في التقرير السابق المقدم إلى المجلس، قامت البعثة بإنشاء خلية لنظم المعلومات الجغرافية في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (انظر S/2006/817، الفقرة ٢٩)، بمشورة ودعم في المجال التقني ومجال التدريب من قسم الخرائط التابع لإدارة عمليات حفظ السلام وبعثة الأمم المتحدة في ليبريا، وذلك لمعالجة المخاطر المرتبطة باستخدام خرائط جوية قديمة ذات مقياس كبير (انظر أيضا S/2007/202، الفقرة ٢٧). ويتألف ملاك موظفي الخلية حاليا من مراقبين عسكريين اثنين وأخصائي في

نظم المعلومات الجغرافية من متطوعي الأمم المتحدة. وقد تمكنت الخلية خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير من إعداد المجموعة الثانية من الخرائط التشغيلية والمواضيعية المستكملة للمناطق الحرجة في مقر البعثة، وبمزيد من التفصيل، في كل منطقة مسؤولية خاضعة لموقع من مواقع الأفرقة. وتواصل البعثة تحسين هذه الخرائط بالاستفادة من الصور الساتلية، والبيانات المستمدة من معدات النظام العالمي لتحديد المواقع التي تُجهز بها مركبات البعثة، وغيرها من البيانات المتاحة. وتتولى الخلية أيضا مسؤولية التدريب الميداني لجميع موظفي البعثة على كافة جوانب نظم المعلومات الجغرافية، بما في ذلك النظم العالمية لتحديد المواقع والبرمجيات المناسبة. وقد ساهمت الخلية في تعزيز قدرات البعثة، كما تقدم الدعم إلى الموظفين العسكريين والمدنيين في عملية صنع القرار خلال العمليات بتوفير أدق المعلومات الجغرافية المتاحة. وقللت نظم المعلومات الجغرافية بفعالية من احتمالات حوادث انفجار الألغام التي تتعرض لها دوريات مواقع الأفرقة والمركبات اللوجستية المدنية المتنقلة في المنطقة الخاضعة لمسؤولية البعثة. كما ساهمت في تقليص دورة استكمال بيانات المعلومات الجغرافية للبعثة ويسرت إعداد خرائط أكثر دقة للعمليات.

٣٦ - ومن أجل تحسين حماية القوة وسلامة المراقبين العسكريين خلال الأنشطة الليلية وأثناء عمليات إجلاء المصابين، تخطط البعثة لتزويد الدوريات في الميدان بمزيد من الهواتف الساتلية المحمولة. وستكمّل هذه المعدات شبكة الاتصال اللاسلكي وتزيد بشكل كبير من فعالية الاتصالات في حالات الطوارئ.

باء - أسرى الحرب وغيرهم من الأشخاص المحتجزين والمفقودين

٣٧ - تواصل لجنة الصليب الأحمر الدولية عملها مع الطرفين المعنيين وأسر الأفراد الذين ما زالوا في عداد المفقودين لأسباب لها علاقة بالصراع.

جيم - تقديم المساعدة إلى لاجئي الصحراء الغربية

٣٨ - تتواصل الأنشطة الإنسانية التي يضطلع بها المجتمع الدولي، بقيادة مفوضية شؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي، لصالح لاجئي الصحراء الغربية في ظروف بالغة الصعوبة. ويظل خط الإمداد بالأغذية هشا، حيث تؤدي التأخيرات في عملية الشحن إلى تعطيل إيصال المعونة الغذائية. وفي شهر تموز/يوليه، تعذر توزيع الحبوب التي تشكل نسبة ٧٠ في المائة من السلة الغذائية الحالية. ويتوقع في الستة أشهر المقبلة حدوث نقص في الحبوب والبقول والبسكويت عالي الطاقة. وما زال عدم توافر مخزونات غذائية مأمونة منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ يشكل أحد الشواغل الأساسية.

٣٩ - وفي تموز/يوليه ٢٠٠٧، استُؤنف برنامج التغذية التكميلية تنفيذا للتوصيات الصادرة عن البعثة المشتركة لتقييم حالة التغذية لعام ٢٠٠٧ (S/2007/202، الفقرة ٣١). ووُزعت حصص إعاشة إضافية على النساء الحوامل والمرضعات وكذا الأطفال دون سن الخامسة الذين يعانون من سوء التغذية، من أجل معالجة حالات سوء التغذية المزمن وفقر الدم في أوساط أشد الفئات عرضة للإصابة بهما. إضافة إلى ذلك، رصدت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار من أجل توفير الخضراوات واللحوم والفواكه الطازجة كتدبير يهدف إلى تنويع النظام الغذائي للاجئين خلال شهر رمضان.

٤٠ - وتعمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تحقيقا لهدفها الرامي إلى توفير مياه مأمونة بدرجة أكبر، على سحب خزانات المياه من المخيمات والاستعاضة عنها بشبكات توزيع المياه عبر الأنابيب. ومن المقرر الانتهاء من مشروع لبناء هذه الشبكة في مخيم أوسرد قبل نهاية عام ٢٠٠٧.

٤١ - وتواصل المفوضية تقديم الدعم إلى قطاع التعليم. حيث أتيحت كمية كبيرة من الكتب المدرسية في الوقت المناسب لبدء العام الدراسي الحالي. لكن احتياجات هذا القطاع ما زالت غير مستوفاة بالكامل. وقد نُظمت مجموعة من الأنشطة التدريبية بشأن مسائل مختلفة، منها الشؤون الجنسانية والتوعية بفيروس نقص المناعة البشرية وحقوق الإنسان. إضافة إلى ذلك، تم الانتهاء من وضع مشروع لإنشاء مكتبة قانونية موصولة بشبكة الإنترنت، لكن ما زال يتعين ضمان التمويل اللازم.

٤٢ - وفي آذار/مارس ٢٠٠٧، تعزز حضور الأمم المتحدة من خلال إنشاء مكتب لمنظمة الصحة العالمية في تندوف من أجل تعزيز الجهود الرامية إلى الوقاية من الأمراض الرئيسية في المخيمات.

دال - تدابير بناء الثقة

٤٣ - يسرني الإبلاغ بأن تنفيذ برنامج تدابير بناء الثقة بقيادة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين يتواصل بنجاح بالتنسيق الوثيق مع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وبالتعاون مع الطرفين المعنيين. وتبحث مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حاليا مع الطرفين إمكانية توسيع البرنامج لزيادة عدد المستفيدين من المزايا التي تتيحها هذه الأنشطة الإنسانية.

٤٤ - ومنذ بداية البرنامج في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ حتى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، بلغ عدد المستفيدين من برنامج تبادل الزيارات الأسرية ٤ ٤٢٣ شخصا من الصحراء

الغربية، ٥٥ في المائة منهم من النساء و ٣٥ في المائة من الأطفال دون سن ١٨. وسافر ٢ ١١٦ شخصا إلى مخيمات اللاجئين قرب تندوف و ٢ ٣٠٧ شخصا إلى مدن داخل الإقليم. ومن أجل توسيع نطاق البرنامج وزيادة عدد المستفيدين ومدة الزيارات، تعكف المفوضية حاليا مع الطرفين على تقييم إمكانية تنظيم الزيارات باستخدام النقل البري . ومن المتوقع أن يكون لتنفيذ هذه العمليات أثر كبير من خلال زيادة أعداد المستفيدين القادرين على السفر إضافة إلى إمكانية خفض تكاليف النقل التي تتطلبها الزيارات. علاوة على ذلك، تخطط المفوضية لتنظيم جولة جديدة لتسجيل المستفيدين بغية تمكين مزيد من الأشخاص المؤهلين من التسجيل للمشاركة في هذه الزيارات.

٤٥ - ويتواصل بنجاح تشغيل الخدمة الهاتفية المجانية التي تربط بين مخيمات اللاجئين في تندوف والإقليم. ومنذ بدء الخدمة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ وحتى نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، بلغ عدد المكالمات الهاتفية المسجلة ٦٧٥ ٨٣ مكالمة، أجرت النساء ٥٨ في المائة منها. وكما أفيد في التقارير السابقة المقدمة إلى المجلس (انظر S/2006/202، الفقرة ٣٤)، فقد تعذر إنشاء مركز هاتفي في مخيم الداخلة، الذي يبعد نحو ١٨٠ كلم عن تندوف، بسبب نقص التمويل والصعوبات اللوجستية المرتبطة بموقعه النائي. ويسرني الإبلاغ بأن المفوضية تستكمل، بدعم من البعثة، إنشاء مركز هاتفي في مخيم الداخلة يتوقع بدء تشغيله بحلول نهاية عام ٢٠٠٧

٤٦ - وفي آب/أغسطس ٢٠٠٧، توصلت المفوضية إلى اتفاق مع الطرفين من أجل تنظيم أول حلقة دراسية في إطار برنامج تدابير بناء الثقة، ستعقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ في ماديرا، البرتغال. وسيكون موضوع الحلقة الدراسية هو ''الثقافة الحسانية، تراث وممارسة تقليديان''، حسبما اتفق عليه الطرفان بالتشاور مع المفوضية. وستختار المفوضية والبعثة، بالاتفاق مع الطرفين، ١٧ من مواطني الصحراء الغربية في مخيمات اللاجئين و ١٧ في الإقليم للمشاركة في الحلقة الدراسية.

٤٧ - وكما أوضحت في تقريري السابق (انظر S/2007/202، الفقرة ٣٥)، تواصل البعثة القيام بدور مهم في دعم تنفيذ برنامج تدابير بناء الثقة. وبموجب مذكرة تفاهم موقعة بين المفوضية والبعثة، توفر البعثة للبرنامج الطائرات والأفراد والنقل البري. ويتولى ضباط شرطة الأمم المتحدة تسهيل إجراءات المطار في نقاط الوصول والمغادرة، ومرافقة موظفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في زياراتهم إلى المستفيدين. إضافة إلى ذلك، يقوم طبيب أو ممرض من الوحدة الطبية الماليزية التابعة للبعثة بمرافقة كل رحلة. وتواصل البعثة أيضا تقديم

الدعم اللوجستي والأمني والإداري الحاسم لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في سياق تنفيذ برنامج تدابير بناء الثقة.

٤٨ - ويعتمد برنامج تدابير بناء الثقة اعتمادا كليا على التمويل الذي تقدمه الجهات المانحة. وعلى الرغم من الزخم الإيجابي المسجل في الأشهر الأخيرة، وموافقة الطرفين على خطط توسيع البرنامج، إلا أن استمراره، حتى بالمستوى الحالي للأنشطة، أصبح مهددا ما لم يتوافر مزيد من التمويل. وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، وجهت المفوضية، بدعم من ممثلي الخاص، نداءا من أجل تمويل برنامج تدابير بناء الثقة. وما لم ترد استجابة عاجلة من المانحين، فإن المفوضية قد تضطر إلى وقف برنامج تبادل الزيارات الأسرية في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧. وفي رأيي أن برنامج تدابير بناء الثقة يتيح، خاصة في هذا المنعطف الحاسم من المفاوضات بين الطرفين، قناة حيوية للحوار، فضلا عن توفير شريان حياة للتواصل بين الأسر المتفرقة التي تنتمي إلى الصحراء الغربية. وإنني أحث بقوة مجتمع المانحين على دعم هذا البرنامج الإنساني الهام لكي يستمر ويتوسع خلال عامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨. إضافة إلى ذلك، أحث الطرفين على مواصلة التعاون مع المفوضية وتسهيل أنشطتها لصالح مواطني الصحراء الغربية.

هاء - المهاجرون غير الشرعيين

٤٩ - بحلول شباط/فبراير ٢٠٠٧، كان عدد المهاجرين الذين مكثوا في بير لحلو سبعة مهاجرين فقط، فيهم أربعة مهاجرين من غانا ومهاجر واحد من كل من بوركينا فاسو وكوت ديفوار وغامبيا. وخلال الأسبوع الأول من نيسان/أبريل ٢٠٠٧، عاد أحد المهاجرين المتبقين إلى غامبيا بمساعدة من أخيه الذي قدِم إلى بير لحلو بتسهيل من السلطات الغامبية والموريتانية. ولم يبق الآن في بير لحلو سوى ستة مهاجرين. وعقب طلبهم الأخير المساعدة من أجل العودة إلى ديارهم، اتصلت البعثة بالمنظمة الدولية للهجرة. وكما أفيد سابقا (S/2006/817، الفقرة ٤٣ و S/2007/202، الفقرة ٣٧)، فقد سهلت المنظمة الدولية للهجرة، بمساعدة من البعثة، عودة مهاجرين من الصحراء الغربية، ويجري اتخاذ خطوات من أجل تنسيق الجهود بغرض تمكين هؤلاء المهاجرين المتبقين من العودة بسلام إلى بلدانهم الأصلية.

٥٠ - وطيلة الفترة المشمولة بالتقرير، أفادت مصادر إعلامية مغربية بأن السلطات المغربية واصلت اعتراض المهاجرين غير الشرعيين الذين عثر عليهم في الإقليم. وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، أفادت نفس المصادر أن مهاجرين اثنين قُتلا وأُصيب آخران بجروح خطيرة أثناء

محاولتهم اختراق نظام للحراسة الأمنية في العيون. وأناشد جميع الأطراف المعنية التعاون في التمسك بالتزاماتها الإنسانية تجاه المهاجرين أينما عثر عليهم.

واو – حقوق الإنسان

٥١ – أفادت التقارير أن طلبة من إقليم الصحراء الغربية يتابعون دراستهم في جامعات بالمغرب شاركوا طيلة شهر أيار/مايو ٢٠٠٧ في مظاهرات للمطالبة بحق الصحراء الغربية في تقرير المصير والاستقلال. فقد نظم طلبة من الصحراء الغربية في جامعة أغادير مظاهرة يوم ٧ أيار/مايو ٢٠٠٧ استعملت فيها السلطات المغربية القوة لتفريق المتظاهرين حسب ما أفادت به التقارير. وأدى ذلك إلى تنظيم طلبة من الصحراء الغربية مظاهرات واعتصامات في جامعات الدار البيضاء ومراكش والرباط، احتجاجا على رد سلطات أغادير والمطالبة بالحق في تقرير المصير. وتفيد التقارير أن رد السلطات المغربية على المظاهرات أدى إلى إصابات في صفوف الطلبة، كان بعضها خطيرا، وحملة من الاعتقالات. وأكدت مصادر إعلامية مغربية وقوع الاضطرابات الطلابية، واصفة إياها بمواجهات عنيفة بين الطلبة أدت إلى تدخل الشرطة لوقف أعمال العنف بين عصابات متناحرة من الطلبة. وقد تلقيت من محمد عبد العزيز، الأمين العام لجبهة البوليساريو، أربع رسائل في أيار/مايو، ورسالة في حزيران/يونيه، ورسالتين في تموز/يوليه، ورسالة في آب/أغسطس ورسالتين في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، للاحتجاج على وقوع اعتقالات في صفوف مواطنين من الصحراء الغربية، بمن فيهم طلبة يتابعون دراستهم في جامعات مغربية، وعلى ''القمع'' الذي يتعرضون له، ولتوجيه انتباهي إلى إقدام طلبة من الصحراء الغربية محتجزين في سجون مغربية على الإضراب عن الطعام حسب ما أفادت به التقارير.

٥٢ – وخلال الفترة التي سبقت بداية المحادثات بين الطرفين، أفادت مصادر إعلامية دولية بأن نشطاء من الصحراء الغربية في مجال حقوق الإنسان تعرضوا، حسب ما قيل، للمضايقة والاعتقال على يد السلطات المغربية في الإقليم. وطيلة الفترة المشمولة بالتقرير، أفادت التقارير بأنه صدرت في حق نشطاء من الصحراء الغربية في مجال حقوق الإنسان أحكام مشددة بالسجن.

٥٣ – وكما ذكرت في تقارير سابقة إلى المجلس (انظر S/2006/249، الفقرة ٣)، وقعت مواجهات بين متظاهرين من الصحراء الغربية والشرطة المغربية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، مما أدى إلى مقتل مواطن من الصحراء الغربية، هو حمدي لمباركي، البالغ من العمر ٢٤ عاما، في العيون يوم ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. وفي أعقاب التحقيقات التي أجرتها السلطات المغربية، حُكم على شرطيين في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ بمدة ١٠ سنوات

سجنا على ارتكاب هذه الجريمة، بتهمة التسبب في إصابات باستعمال سلاح والقتل غير العمد أثناء تأدية عملهما كموظفين عموميين.

زاي – إدارة البعثة

٥٤ – أنجزت تعزيزات أمنية في جميع مواقع الأفرقة الواقعة شرق الجدار الرملي، وفي موقع فريق السمارة الواقع غرب الجدار. وبذلك أصبحت ستة من مواقع الأفرقة التسعة التابعة للبعثة ممتثلة لمعايير العمل الأمنية الدنيا، حيث ركّبت فيها جدران وبوابات بأذرع متحركة وإضاءة أمنية. وستقام أيضا تحصينات حول الجدران. ويجري العمل على قدم وساق في مواقع الأفرقة الثلاثة المتبقية غرب الجدار الرملي. وأقيمت أبراج للمراقبة وملاجئ تحت الأرض في أحد المواقع (أوسارد)، وما زال العمل جاريا في ثلاثة مواقع أخرى. وسيتم الانتهاء من العمل في مواقع الأفرقة المتبقية في بحر سنة الميزانية المقبلة. وفي العيون، تحسنت مؤخرا نوعية الاتصال والتعاون بين السلطات المحلية والبعثة بشأن الإجراءات اللازم اتخاذها لكي يصبح مقر البعثة وقاعدة اللوجستيات ممتثلين لمعايير العمل الأمنية الدنيا. ومن المتوقع أن تستأنف هذه الأشغال في المستقبل القريب. وقد شُرع في تركيب بوابة بأذرع متحركة وإضاءة أمنية في تندوف.

٥٥ – وبالإضافة إلى التدابير الأمنية المتخذة، يجري أيضا تحسين المرافق والبنية التحتية، حيث يعتزم استبدال أماكن الإقامة ذات الجدران اللينة في مواقع الأفرقة بثلاث وحدات ذات جدران صلبة في خمسة مواقع. ولضمان مستوى مقبول من النظافة الصحية للمياه، التي تنقل داخل خزانات إلى مواقع الأفرقة، طلبت البعثة الحصول على محطات للتنقية ستركّب في خمسة مواقع للأفرقة وفي مقر البعثة.

٥٦ – واعتمدت البعثة خطة لإصلاح مدرجات شُرع فعلا في تنفيذها، حيث بدأت إعادة تشغيل أحد المدرجات (أم دريكة) في آب/أغسطس. وما زالت الأشغال مستمرة في مدرجين آخرين (محبس وأوسارد). ودعت البعثة إلى تقديم عروض من مقاولين خارجيين لإنجاز هذه الأشغال، لكن العروض التي تلقتها تجاوزت بكثير التكاليف المقدرة في الدراسات الداخلية التي أجريت استنادا إلى أسعار السوق القياسية. ولذلك يجري حاليا استخدام مواد محلية ومعدات مستأجرة، والاستعانة على إنجاز العمل بأفراد البعثة، مما نتج عنه توفير حوالي ٧٠ في المائة من أقرب عرض تقدم به المقاولون الخارجيون. ومن المتوقع أن ينتهي إصلاح المطارات الصحراوية الأربعة المتبقية بحلول منتصف عام ٢٠٠٨، شريطة الحصول على آلات أخرى إما محليا أو من قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، مع تحقيق وفورات مماثلة في التكاليف. والهدف من هذه الخطة هو تلبية الاحتياجات التشغيلية للبعثة حتى لا تؤثر هذه الأشغال في تنقل الموظفين وإيصال الأغذية الطازجة ودعم عمليات إجلاء

المصابين/الإجلاء الطبي. وسيتم اللجوء إلى النقل البري مؤقتا للإمداد بالمواد غير القابلة للتلف، في انتظار انتهاء الأشغال بالمدرجات.

٥٧ - وفي إطار ميزانية الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨، خفض مستوى وظيفة دولية واحدة من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٣ لتعكس بشكل أدق تغير طبيعة المسؤوليات. كما نقلت وظيفة دولية واحدة إلى فئة الموظفين المحليين. وبذلك ينتهي تنفيذ التوصيات الصادرة عن استعراض الإدارة المدنية الذي أجري في عام ٢٠٠٥ (انظر S/2005/648 و S/2006/817). ومكنت الوفورات في التكاليف التي تحققت بفضل إعادة تشكيل البعثة من إنشاء مناصب لموظف معني بالسلوك والتأديب، وموظف ميزانية، وموظف تدريب وأخصائي نظم المعلومات الجغرافية، مع القيام، في الوقت نفسه، بتخفيض عدد الوظائف الدولية المأذون بها بـ ٣٠ وظيفة في ميزانية الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

حاء - منع وقوع الاستغلال والاعتداء الجنسيين

٥٨ - طلب مجلس الأمن في قراره ١٧٥٤ (٢٠٠٧) أن يتواصل اتخاذ التدابير الضرورية لكفالة امتثال البعثة لسياسة الأمم المتحدة القائمة على عدم التسامح مطلقا إزاء الاستغلال والاعتداء الجنسيين. وخلال الأشهر الستة الأخيرة، أبلغ عن وقوع حالة استغلال واعتداء جنسيين حسب ما ادعي، واتخذت الإجراءات الملائمة بموجب القوانين المعمول بها للتعامل مع المسألة. وشُرع في برنامج تدريبي إجباري شامل بشأن قواعد السلوك المتوقع من جميع أفراد البعثة، وأحدث برنامج للرعاية الاجتماعية للتخفيف ما أمكن من قساوة الظروف المعيشية المرتبطة بالبيئة الخاصة التي تعمل البعثة في ظلها.

خامسا - الاتحاد الأفريقي

٥٩ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل وفد المراقبين التابع للإتحاد الإفريقي لدى البعثة، برئاسة كبير ممثليه، يلما تاديسي (إثيوبيا)، تقديم الدعم للبعثة والتعاون معها. وأود أن أعرب مجددا عن تقديري للاتحاد الأفريقي على مساهمته.

سادسا - الجوانب المالية

٦٠ - رصدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٩٠/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، اعتمادا قدره ٤٤,٣ مليون دولار لتغطية نفقات البعثة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. لذلك فإنه في حال قرر المجلس الموافقة على توصيتي الواردة في الفقرة ٦٨ أدناه بخصوص تمديد ولاية البعثة، فإن تكلفة تغطية نفقاتها خلال فترة التمديد ستقتصر على الموارد التي أقرتها الجمعية العامة.

٦١ - وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، بلغت الأنصبة المقررة غير المسددة للحساب الخاص للبعثة ما قدره ٤٧,٣ مليون دولار. ونتيجة لذلك، لم يكن بمقدور المنظمة سداد المبالغ المستحقة للحكومات المساهمة بقوات عن التكاليف المتكبدة منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٢. وبلغت قيمة الأنصبة المقررة غير المسددة في جميع عمليات حفظ السلام حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ ما مجموعه ٦ ٤١٧ ١ مليون دولار.

سابعا - الملاحظات والتوصيات

٦٢ - أشاطر مبعوثي الشخصي الرأي بأن انطلاق عملية المفاوضات بعقد أول اجتماعين في حزيران/يونيه وآب/أغسطس ٢٠٠٧ من دواعي الارتياح. غير أنني أوصي مجلس الأمن بتكرار دعوته إلى الطرفين، المغرب وجبهة البوليساريو، أن يدخلا في مفاوضات حقيقية، بما يكفل تنفيذ مزيد من العناصر الجوهرية في قراره ١٧٥٤ (٢٠٠٧).

٦٣ - وبخلاف ما جاء في تقاريري الأخيرة إلى المجلس، ألاحظ أن الفترة المشمولة بالتقرير لم تشهد انخفاضا في عدد الانتهاكات للاتفاق العسكري رقم ١، الذي يحدد نظام وقف إطلاق النار. وعلاوة على ذلك، ما زلت منشغلا إزاء استمرار القيود المفروضة على حرية تنقل المراقبين العسكريين التابعين للأمم المتحدة، الراغبين في زيارة الوحدات والمقر والنقاط الحصينة بغرض التحقق مما يجري. ويتحمل الطرفان المسؤولية عن كفالة عدم ارتكاب انتهاكات على يد القوات المسلحة/قوات الأمن التابعة لهما، لذلك أحثهما على التقيد التام بأحكام الاتفاقات العسكرية والتعاون الكامل مع البعثة للحفاظ التام على وقف إطلاق النار وكفالة احترام المبادئ الأساسية لحفظ السلام.

٦٤ - وأرحب بمواصلة الطرفين جهودهما من أجل إزالة الألغام والذخائر غير المنفجرة من الإقليم وتعاونهما مع البعثة بهذا الشأن. كما أرحب بزيادة الدعم الذي تقدمه البعثة في مجال التوعية بأخطار الألغام وعزمها على توفير المساعدة للضحايا حسب الاقتضاء. وكما سبقت الإشارة (S/2007/202، الفقرة ٥٠)، فقد تثبت جدوى هذه الأنشطة وانخفاض تكلفتها نسبيا كعوامل ذات تأثير مضاعف بالنسبة لأمن وفعالية البعثة، وقد تؤثر تأثيرا إيجابيا مباشرا على سلامة موظفي الأمم المتحدة. ومن شأنها أيضا أن تزيد وعي السكان المحليين وتفهمهم لدور البعثة ووجودها. وتشكل هذه العمليات التشغيلية الجارية جزءا من الولاية الأساسية للبعثة ولا يمكن تمويلها كليا عن طريق التبرعات. لذلك تعتزم البعثة رصد اعتمادات بمبلغ ٠٠٠ ٤٣٠ دولار في ميزانيتها للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لهذا المجال الحيوي، أي الأنشطة المتعلقة بالألغام.

٦٥ - وكما سبقت الإشارة (S/2007/202، الفقرة ٤٩)، فإني أشجع الطرفين على العمل مع البعثة لإقامة علاقات تعاون واتصالات مباشرة بينهما من خلال لجنة تحقق عسكرية مشتركة وغيرها من المحافل من أجل تيسير أعمالهما المتعلقة بإزالة الألغام وغيرها من القضايا ذات الاهتمام المشترك.

٦٦ - وما زال البعد الإنساني للنزاع، بما في ذلك محنة لاجئي الصحراء الغربية، مصدرا لانشغالي. ومن دواعي سروري بهذا الشأن أن برنامج تبادل الزيارات الأسرية بين الإقليم ومخيمات اللاجئين في تندوف قد استمر دون انقطاع خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ومما يدعو إلى التفاؤل أيضا اتفاق الطرفين مبدئيا على توسيع نطاق البرنامج وعقد حلقات دراسية وجولة جديدة من التسجيل للمشاركة في هذه الزيارات في الشهور المقبلة. وأحث المجتمع الدولي على دعم توسيع البرنامج. ومن دواعي قلقي أيضا أن هذا البرنامج الإنساني القيم لبناء الثقة قد يتوقف في حال عدم تقديم مزيد من الدعم المالي له في القريب العاجل، ولذلك أحث الجهات المانحة على التبرع بسخاء لهذا الغرض.

٦٧ - وأود أن أكرر الدعوة التي وجهتها إلى الطرفين (S/2006/817، الفقرة ٦٠ و S/2007/202، الفقرة ٥٢) بأن يواصلا المشاركة في حوار مستمر وبناء مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بغية ضمان احترام حقوق الإنسان لشعب الصحراء الغربية. وأؤكد مجددا أن الأمم المتحدة تظل على التزامها بالتمسك بمعايير حقوق الإنسان، بالرغم من أن البعثة لا تملك الولاية ولا الموارد اللازمة لمعالجة هذه المسألة.

٦٨ - وأعتقد، في ظل الظروف الراهنة في الميدان، وعلى ضوء الجهود المتواصلة لمبعوثي الشخصي، أن وجود البعثة ما زال ضروريا للحفاظ على وقف إطلاق النار في الصحراء الغربية. ولذا أوصي أن يمدد مجلس الأمن ولاية البعثة لفترة ستة أشهر أخرى حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

٦٩ - وفي الختام، أود الإعراب عن تقديري لمبعوثي الشخصي، بيتر فان والسوم، على جهوده المتواصلة لإيجاد حل لقضية الصحراء الغربية. وأود أيضا التوجه بالشكر إلى اللواء كورت موسغارد (الدانمرك)، الذي سلّم مقاليد مسؤولياته كقائد للقوة إلى اللواء جينغمين جاو (الصين) في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، على عمله الدؤوب والمتفاني خلال فترة خدمته كقائد للقوة، وأتمنى للواء جاو كامل النجاح والتوفيق في مهمته الجديدة. وأود أيضا أن أعرب عن شكري لممثلي الخاص، جوليان هارستون، ولجميع الأفراد، رجالا ونساء، العاملين في البعثة على الطريقة التي أدوا بها، في ظل ظروف صعبة، المسؤوليات التي عهد بها مجلس الأمن إليهم.

المرفق الأول

[الأصل: بالانكليزية والفرنسية]

بيان صادر عن المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية (بموافقة الطرفين)

اجتماع ماهاسيت (ضيعة غرينتري)

١١ آب/أغسطس ٢٠٠٧

اجتمع ممثلون عن المغرب وجبهة البوليساريو في ماهاسيت، ضيعة غرينتري، نيويورك، يومي ١٠ و ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٧، لمواصلة محادثاتهم تحت رعاية الأمين العام، وفقا لقرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. كما حضر ممثلون عن البلدين المجاورين، الجزائر وموريتانيا، الجلستين الافتتاحية والختامية وجرت استشارتهم على انفراد خلال المحادثات.

ومن دواعي سروري أننا استطعنا إجراء محادثات جوهرية حصل فيها تفاعل بين الطرفين وأعربا عن وجهتي نظرهما. وجرت مناقشة حول تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧). واستمع الطرفان، بناء على مبادرة مني، إلى عروض قدمها خبراء من الأمم المتحدة بشأن قضايا محددة مثل الموارد الطبيعية والإدارة المحلية. واقتُرحت أيضا مناقشة تدابير بناء الثقة.

واعترف الطرفان بأنه لا يمكن قبول استمرار الوضع الراهن، والتزما بمواصلة هذه المفاوضات بحسن نية. واتفقا على أن تستمر عملية المفاوضات وأن تختتم المشاورات ذات الصلة بتحديد تاريخ ومكان انعقاد الجولة القادمة.

المرفق الثاني

بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

المساهمات حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

البلد	المراقبون العسكريون[أ]	القوات[أ]	الشرطة المدنية[ب]	المجموع
الاتحاد الروسي	٢٤	صفر	صفر	٢٤
الأرجنتين	١	صفر	صفر	١
أوروغواي	٨	صفر	صفر	٨
أيرلندا	٣	صفر	صفر	٣
إيطاليا	٥	صفر	صفر	٥
باكستان	٧	صفر	صفر	٧
بنغلاديش	٨	صفر	صفر	٨
بولندا	١	صفر	صفر	١
جيبوتي	٢	صفر	صفر	٢
الدانمرك	١	صفر	صفر	١
سري لانكا	٢	صفر	صفر	٢
السلفادور	٦	صفر	٣	٩
الصين	١٢	صفر	صفر	١٢
غانا	١٦	صفر	صفر	١٦
غينيا	٥	صفر	صفر	٥
فرنسا	١٥	صفر	صفر	١٥
كرواتيا	٧	صفر	صفر	٧
كينيا	٥	صفر	صفر	٥
ماليزيا	١٢	٢٠	صفر	٣٢
مصر	٢٣	صفر	٣	٢٦
منغوليا	٣	صفر	صفر	٣
النمسا	٢	صفر	صفر	٢
نيجيريا	٧	صفر	صفر	٧
هندوراس	١٢	صفر	صفر	١٢

البلد	المراقبون العسكريون[أ]	القوات[أ]	الشرطة المدنية[ب]	المجموع
هنغاريا	٧	صفر	صفر	٧
اليمن	٦	صفر	صفر	٦
اليونان	١	صفر	صفر	١
المجموع	**٢٠١**	**٢٠**	**٦**	**٢٢٧**

(أ) يبلغ القوام المأذون به ٢٣١ فردا، بمن فيهم قائد القوة.

(ب) يبلغ القوام المأذون به ٦ أفراد.

Map No. 3691 Rev. 55 UNITED NATIONS
October 2007

Department of Field Support
Cartographic Section